رابط المادة على منصة باحث



# حلفت يمين الطلاق ألا يدخل شيئا من حبوب مزرعتي إلى بيتي فباعوا الحبوب وأعطوا أهلي المال فما حكم حلفي؟

صالح الفوزان

---

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم رسالة بعث بها احد الاخوة يقول انا مواطن مصري مقيم في المملكة اسمي عطية حبيب السيد اسأل اذ كنت في مصر حصل بيني وبين والدي خلافا على قطعة ارض. وهذه الارض ملك لي. واثناء السفر يقوم والدي بزراعتها ولم يعطي اولادي اي شيء - 00:00:00

من انواع الحبوب منها فهل فحصل بيني وبينه خلاف ادى الى ان احلف يمين الطلاق بالا يدخل بيتي هذه الحبوب وكانت الارض مزروعة ارز وانا واولادي في حاجة الي وسافرت وعلمت زوجتي بالذي حصل ولم ولما اتى ميعاد - 00:00:20

صمم والدي ان يعطي الزوجة من الارض لكنها رفضت فباع والدي حقي من الارز واعطاها الفلوس هل هل هذا يكون حينئذ حنتا بيميني بالطلاق جزاكم الله خيرا. نعم اذا اذا حلفت بالطلاق او باليمين بالله - 00:00:40

التأهل هذا الارز وقصدك الامتناع لنشره والانتفاع به فان هذا يشمل القيمة فاذا باعه واعطاك القيمة او اعطى زوجتك القيمة وانت اقررت اقررته على ذلك فان هذا يوجب الحنف اليمين التي حلفتها لان اليمين - 00:01:00

تكون على نفس الشيء وعلى قيمته لان القيمة بديلة عنه. نعم - 00:01:20